

كراسة الشروط والمواصفات الخاصة  
بالمناقصة العامة رقم 3

للتعاقد مع احدي الشركات المتخصصة في اعمال النظافه بالمركز  
للعام المالي 2026/2025

جلسة فض المظاريف الفنية يوم الخميس الموافق 2025/11/6

ثمن النسخة (499) جنيها .....

اسم المورد:

.....

عنوانه:

.....

رقم التسجيل بضريبة

المبيعات: .....

رقم الملف

الضريبي: .....

مأمورية: .....

أمين المركز

مدير إدارة التعاقدات

المراجع

## عطاء عن .....

اسم مقدم العطاء  
ولقبه: .....

العنوان: (اسم الشارع ورقم المحل ورقم التليفون- محل الإقامة- محله المختار)

جنسيته: إذا كان قد سبق لمقدم العطاء التعاقد مع الجامعة أو غيرها من المصالح الحكومية يبين هذا بالتفصيل (سابقة الأعمال).

الأهلية: - يقر مقدم العطاء على هذا أنه مستوف لجميع الشروط القانونية الخاصة بأهليته للتعاقد والالتزام ولم تصدر ضده أي أحكام تمس النزاهة والشرف.

### تعليمات لمقدم العطاء

1- يجب أن يبين مقدم العطاء بالتفصيل (العنوان الذي يمكن مراسلته عليه) ويتعين عليه أن يخطر المركز بخطاب موصي عليه بعلم الوصول بكل تغيير في العنوان خلال أسبوع وتعتبر الاعلانات أو الخطابات التي تسلم في هذا العنوان أو ترسل إليه بالبريد الموصي عليها كأنها أعلنت اعلانا صحيحا ووصلت إليه في حينها.

2- تكتب أسعار العطاء بالمداد الجنيه المصري رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف ما هو مدون بالقوائم المرفقة عددا أو وزنا أو مقاسا دون تعديل أو تغيير في الوحدة ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء (علما بأن المعتد به التفقيط بالكتابة).

3- لا يجوز الكشط أو المحو في القوائم المرفقة وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته بالمداد رقما وحروفا وتوقيعا.

4- لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنوده أو من الموصفات الفنية أو إجراء تعديل فيها مهما كان نوعه وإذا رغب مقدم العطاء في وضع اشتراطات خاصة أو إجراء تعديلات أن يبعثها في كتاب مرفق بعطائه على أن يشير إلى هذا الكتاب في العطاء نفسه أو أن يرسل التعديل بعد ذلك بكتاب على أن يصل هذا الكتاب قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية ولا يعتد بما عدا ذلك من وسائل المراسلة ولا يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطاءه إذا قدم بعد فتح المظاريف وكذا لا يلتفت إلى الاشارات البرقية بأي حال من الأحوال.

5- إذا سكت مقدم العطاء عند تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعا منه عن الدخول في المناقصة بالنسبة إلى هذا الصنف.

6- الفئات التي يحددها مقدم العطاء في القوائم المرفقة تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات ايا كان نوعها التي يتكدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الأعمال وتسليمها والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقا



- لشروط العقد ويعمل الحساب الختامي بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق وغيرها من الرسوم الأخرى.
- 7- لا يجوز نزع أوراق من محتويات هذا العطاء بل يجب تقديمه سليما كاملا ولا يقبل أي عطاء يكون مخالفا لذلك علما بأن مشتملات العطاء: -
- خطاب تقديم العطاء.
  - استمارة العطاء عن الأصناف المطلوبة مواصفات تفصيلية (فني) كمية وسعرا وقيمة (مالي).
  - شروط التوريد.
- 8- تقديم العطاءات داخل مظروفين الأول به العطاء الفني متضمنا التأمين الابتدائي و المواصفات الفنية للأصناف .. الخ والآخر به العطاء المالي ويكتب على المظروف الخارجي لكل منهما عطاء عن توريد المناقصة العامة لتكليف احدي الشركات المتخصصة في الاعمال النظافة بمركز الاورام جلسة فض المظاريف الفنية يوم الخميس الموافق 2025/11/6 مكتوب عليهما من الخارج (جامعة المنصورة- مركز الأورام) كما يكتب عليه اسم مقدم العطاء وتاريخ جلسة فض المظاريف واسم المناقصة ونوعها باسم السيد الأستاذ الدكتور/ مدير مركز الأورام.
- 9- يرسل العطاء بالبريد الموصي عليه خالص الرسوم باسم السيد الأستاذ الدكتور/ مدير المركز على أن يراعى ارساله في وقت يسمح بوصوله للمركز قبل الميعاد المحدد لجلسة فض المظاريف الفنية أو تسليمه لإدارة القيد بالمركز واستلام الايصال الدال على التسليم مبينا به تاريخه وساعته.
- 10- يرفق بالعطاء تأمين ابتدائي وقدره ( 220000 ) جنيها فقط وقدره مئتان وعشرون الف جنيها لا غير (يزداد إلى ٥% من قيمة الأصناف عند الرسو) وذلك بشيك مقبول الدفع أو حواله بريدية أو سداه نقدا في جلسة فتح المظاريف الفنية أو بخطاب ضمان بنكي من أحد البنوك المصرية المعتمدة (ساري المفعول لمدة لا تقل عن 180 يوم) ولا يجوز للمورد تقديم خطابات ضمان خاصة بالعملية تكون صادرة عن ذات البنك المتنازل له عن المبالغ المستحقة عن نفسالعملية) وألا تقترن طريقة السداد بأي قيد أو شرط.
- 11- آخر موعد لتقديم العطاءات الساعة ١٢ ظهرا يوم الخميس الموافق 2025/11/6 ولا يلتفت إلى العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية أو الغير مقترن بالتأمين الابتدائي المشار إليه في البند رقم (١٠) بالإضافة إلى ما سبق إيضاحه.
- 12- أن يكون العطاء ساري المفعول لمدة 90 يوما تبدأ من اليوم التالي لفتح المظاريف الفنية ويظل ساري المفعول حتى لو انتهت مده سريانه طالما أنه لم يتقدم بسحب التأمين الابتدائي الخاص به وللمركز الحق في أن يكون إخطار المتعهد برسو العطاء عليه في آخر يوم من مدة سريان مفعول عطائه حتى لو أعاد المركز الإعلان عن مناقصة أخرى على أنه إذا توقف المركز لظروف قهرية عن عدم إمكان البت في العطاءات فإنه يجوز له أن يطلب من مقدمي العطاءات في الوقت المناسب قبول مد مدة سريان مفعول عطاءاتهم المدة الضرورية.

## خطاب تقديم العطاء السيد الأستاذ الدكتور/ مدير عام مركز الأورام تحية طيبة وبعد،،،

أتشرف بأن أتقدم بعطائي هذا في المناقصة العامة عمليه تقديم خدمات اعمال النظافه لمركز الاورام جامعه المنصوره جلسة فض المظاريف الفنية يوم الخميس الموافق 2025/11/6 للمركز وقد سجلت أسعارى عنها على القوائم المعدة لذلك في هذه الكراسة وأقر بأنني قد أطلعت على جميع البنود الواردة بهذه الكراسة وأتعهد بالتزامي بتنفيذ جميع ما تقضي به نصا وروحا دون إبداء أي معارضة لأي سبب كما أنني لا أعلق قبول عطائي على أي شروط ولم أضف أو أ حذف من هذه الكراسة أي عبارة.  
تحريرا في / / 2025.

توقيع الشركة

## ملحوظة هامة جدا

على مقدم العطاء أن يوقع على كل صفحة من صفحات هذه الشروط وملحقاته وختمها بخاتم الشركة ويعتبر توقيع مقدم العطاء على خطاب تقديم العطاء إقرار منه باطلاعه على جميع مواد هذه الشروط وملحقاتها وقبولها منه لها وتنفيذها وإذا لم يوقع المتعهد على خطاب تقديم العطاء أو الصفحات فللمركز الحق في عدم قبول عطائه.

## إبرام العقد

بمجرد قبول العطاء واطار من يقبل عطاءه بذلك يتم التعاقد بينه وبين المركز بالنسبة لمن قبل عطائه ويصبح ملزما بالتوريد من تاريخ اخطاره بالتوريد بكتاب موسى عليه وبعلم الوصول مع مراعاة جميع الشروط المبينه في هذه الكراسة ويبقى التأمين المؤقت محجوزا إلى أن تنتهي الفترة المنصوص عليها.

ومن يرفض عطاؤه يرد إليه التأمين الابتدائي وفقا لما ورد بالفقرة الخاصة برد التأمين وفي كل من الحالتين لا يحسب للتأمين فائدة ما وبعد قبول العطاء ودفح التأمين النهائي واستيفاء الدمغات تكون مكاتبات المتعهد ومعاملاته بشأن تنفيذ هذا العقد معه مباشرة. وإذا سحب مقدم العطاء عطائه وكان ذلك قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف يسقط حقه في التأمين المؤقت ويصبح هذا التأمين حقا مكتسبا للمركز كتعويض غير قابل للمنازعة فيه.

وإذا كان سحب العطاء بعد الموعد المحدد لفتح المظاريف فلا يؤخذ به ويظل مقدم العطاء ملزما به وبكافة النتائج التي تترتب على قبول المركز للعطاء.

## التأمينات

### 1- التأمين المؤقت:-

يجب أن يقدم مع العطاء تأمين مؤقت عمليه تقديم خدمات اعمال النظافه لمركز الاورام جامعه المنصوره قدره ( 220000جنيها) فقط وقدره مئتان وعشرون الف جنيها ولا يلتفت إلى العطاءات الغير مصحوبة بتأمين مؤقت ويمكن أن يكون التأمين دفع الكتروني او بخطاب ضمان غير معلق على شرط وساري المفعول ثلاثون يوما على الأقل من تاريخ انتهاء سريان العطاء.

### 2- التأمين النهائي:-

يجب على صاحب العطاء المقبول أن يودع في مدة لا تتجاوز عشرة أيام عمل من تاريخ اليوم التالي لاختاره بخطاب مصي عليه بقبول عطاؤه تأمين نهائي يوازي 5% أو أن يكمل التأمين المؤقت إلى ما يوازي 5% من مجموع قيمة ما رسي عليه (ولا تحسب فائدة على هذه المبالغ) وذلك لضمان تنفيذ العقد ويمكن أن يكون التأمين النهائي كفاله أو خصما من مبالغ مستحقه به لدى المركز وصالحة للصرف فعلا وقت تقديم العطاء. وفي حالة سداد التأمين النهائي بكفالة على أن يشتمل على عبارة أن يتم التجديد دون الرجوع للعميل.

### 3- عدم دفع التأمين النهائي وآثاره:-

إذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بدفع التأمين النهائي في مدد العشرة أيام المنصوص عليها بالقانون يجوز للمركز بمجرد اخطاره بكتاب موصي عليه وبدون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قانونية أو اللجوء للقضاء أن يلغي العقد ويصادر التأمين الابتدائي وينفذه على حسابه بواسطة أحد أصحاب العطاءات التالية لعطائه بالمناقصة العامة بحسب ترتيبها وأولويتها أو يكون لها الحق تبعا لذلك في أن تخصم من أية مبالغ مستحقة أو تستحق له مهما كان الاستحقاق لدى المركز نفسه أو أية مصلحة حكومية أخرى كل خسارة تلحقها من إجراء ذلك هذا دون الإخلال بحق المركز في المطالبة قضائيا بالخسائر التي لا يتيسر لها استردادها وبالتعويضات عما قد تلحق بها من أضرار.

### 4- اقرار التأمين علي العماله

### 5- رد التأمين النهائي: -

ويجب الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقا للشروط.

### 6- إتمام العقد: -

بمجرد اخطار المتعهد بقبول عطائه وقيامه بسداد التأمين النهائي المطلوب في خلال المدة المحددة له يتعين عليه الحضور لتوقيع العقد من أربع نسخ تسلّم إحداها للمتعهد.

## كراسه شروط ومواصفات المناقسه العامه لتقديم خدمات اعمال النظامه للعام المالي 2026/2025م

جلسه فض المظاريف يوم الخميس الموافق 2025/11/6

سعر الكراسه شملله الضرائب

- 1- جنيه للشركات الكبرى
- 2- جنيه للشركات الصغري والمتناهيه الصغر

1-تقدم الكراسه موقعه من مقدم العطاء ومختومه بخاتم الشركه علي كل صفحه من صفحاتها وكذلك جدول الفئات ووفي حاله تقديمها يجب تقديم اقرار كتابي بكل من المظروف الفني والمظروف المالي يؤكد فيه مقدم العطاء اطلاعه علي جميع بنود الكراسه من شروط عامه وشروط خاصه ومواصفات والتزامه بها.

2-اخر موعد لتقديم العطاءات الساعه 12 (الثانيه عشره) ظهرا يوم الخميس  
الموافق 2025/11/6

ولن يلتفت لأي عطاءات ترد بعد الموعد المحدد او الغير مقترنه بالتامين الابتدائي (مؤقت)

3-تقدم العطاءات باليد الأرشيف وارد الجهه بموجب ايصال تثببت فيه تاريخ التسليم وساعته او بالبريد الموصي عليه خالصه اجر البريد مع مراعاه وصوله في الموعد المحدد لجلسه فض المظاريف الفنيه.

**الجدول الزمني المقترح للبت في المناقصة العامة رقم (3) للعام المالي  
2026/2025م لتقديم خدمات اعمال النظافه**

البيان	م
الانتهاء من التقرير الفني في موعد اقصاه 10 ايام من تاريخ فتح المظاريف الفنيه.	1
اعلان التقرير الفني في اليوم التالي لاعتماد السلطه المختصه (قرار لجنة البت)	2
جلسه فض المظاريف الماليه خلال 12 يوم من اعتماد السلطه المختصه لمحضر لجنة البت	3

## الشروط العامة بالمناقصة العامة لأعمال النظافه

1. يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة جهة الإدارة حتى نهاية مدة سريان العطاء المبينة باستمارة العطاء المرفقة للشروط.
2. إذا سحب مقدم العطاء عطاؤه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين الابتدائي المودع حقا للمركز دون الحاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على ضرر، وعند انقضاء مدة سريان العطاء يجوز لمقدمه استرداد التأمين المؤقت وفي هذه الحالة يصبح العطاء ملغيا وغير نافذ المفعول فإذا لم يطلب ذلك اعتبر قابلا استمرار الارتباط بعطائه إلى أن يصل لجهة الإدارة اخطار منه بسحب التأمين المؤقت وعدوله عن عطائه.
3. يجب أن يكون مقدم العطاء مقيما في مصر أو يكون له وكيل فيها وإذا كان العطاء مقدم معه توكيلا مصدقا عليه من السلطات المختصة بالإضافة إلى كافة البيانات والمستندات التي يجب عليه تقديمها وفقا لأحكام القوانين والقرارات التي تنظم ذلك.
4. كل عطاء مقدم من شركة أو جمعية تعاونية يجب أن ترافقه صورة رسمية من عقد تأسيسها ومن قانونها النظامي وصورة من شهادة التسجيل بضريبة المبيعات وآخر إقرار ضريبي ما إذا لم يبلغ مقدم العطاء حد التسجيل أو أن يكون نشاطه معفي من التسجيل بضريبة المبيعات فيجب على المورد موافاة إدارة المركز بإقرار معتمد من مصلحة الضرائب على المبيعات بعدم بلوغه حد التسجيل المنصوص عليه قانونا أو أن نشاطه معفي من الضريبة العامة على المبيعات وعند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صورة من عقد المشاركة وفي كل يجب أن ترافق الصورة المقدمة بيانات على النحو التالي: -
  - a. بيان أسماء الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة أو المنشأة ومدى هذا الحق وحدوده.
  - b. بيان بأسماء المسؤولين مباشرة عن تنفيذ شروط العقود وإمضاء الايصالات وإعطاء المخالفات باسم الشركة أو المنشأة ونماذج من إمضاءاتهم على أن تكون هذه النماذج على ذات صورة العقد أو التوكيل وإذا كان العطاء مقدم من شخص طبيعي أو معنوي فيجب أن ترافق العطاء صورة من عقد تأسيس الشركة وصورة من بطاقته الضريبية ورقم الملف الضريبي وشهادة التسجيل بضريبة المبيعات وآخر إقرار ضريبي وسابقة الأعمال.
5. لجهة الإدارة الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية وإذا اقتضى الأمر ذلك يعول على السعر المبين بالحروف ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة.



- 6.** لمقدمي العطاءات المقبولة فنيا (أو من ينوب عن مقدم العطاء) أن يحضر لسماع قراءة أسعار العطاءات المقدمة في الموعد الذي يتم تحديده من قبل جهة الإدارة لفتح المظاريف المالية.
- 7.** لا يجوز للمتعهد أن يشترط على المركز تمولينه أو مساعدته في الحصول على المواد الأولية أو المواد التموينية اللازمة للوفاء بتعهد أيا كان نوعها.
- 8.** في حالة تأخر المتعهد عن التوريد في المواعيد المحددة في العقد وكان تعديل فئات الضرائب والرسوم قد تم بعد هذه المواعيد فإنه يتحمل عن الكميات المتأخرة كل زيادة في الرسوم والضرائب المشار إليها إلا إذا أثبت المتعهد أن التأجيل يرجع إلى القوى القاهرة أما النقص فيها فتخصم قيمته من قيمة العقد.
- 9.** إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للمركز الحق في فسخ العقد أو تنفيذه على حسابه ويتقرر الفسخ بإعلان المتعاقد بكتاب موصي عليه بعلم الوصول على عنوانه المبين في العقد وذلك بدون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات إدارية أو قضائية أخرى.
- 10.** لا يجوز للمتعهد النزول عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك (ولايجوز للمقاول أو المورد تقديم خطابات ضمان خاصة بالعملية تكون صادرة عن ذات البنك المتنازل له عن المبالغ المستحقة عن نفس العملية) ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك ويبقى المتعهد مسنولا عن تنفيذ العقد ولا يخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق للمركز قبله من حقوق.
- 11.** إذا توفى المتعهد جاز للمركز فسخ العقد مع رد التأمين إذا لم يكن لها متطلبات قبل المتعهد أو السماح للورثة بالاستمرار في تنفيذ العقد بشرط أن يعينوا لهم وكيلًا بتوكيل مصدق على التوقيع فيه ويوافق عليه السيد الأستاذ الدكتور/ مدير عام مركز الأورام وإذا كان العقد مبرما مع أكثر من متعهد وتوفي أحدهم فيكون للمركز الحق في إنهاء العقد مع رد التأمين أو مطالبة باقي المتعهدين بالاستمرار في تنفيذ العقد ويتم الانتهاء في جميع هذه الحالات بكتاب موصي عليه بعلم الوصول دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات أخرى أو اللجوء إلى القضاء.
- 12.** يعمل بأحكام القانون رقم 182 لسنة 2018 والخاص بتنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وكذلك لائحة المستشفيات الجامعية وفيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه القوانين واللوائح وكافة أوراق المناقصة أو المناقصة جزء لا يتجزأ أو متمم للعقد الذي يتم إبرامه بين المركز وصاحب العطاء المقبول.
- 13.** في حالة عدم التزام المورد بالتوريد في المواعيد المحددة سيضطر المركز إلى شراء هذه الأصناف على حساب المورد الراسي عليه بعض أصناف المناقصة مع تطبيق كافة ما ورد بنص مواد القانون رقم 182 لسنة 2018 والخاص بتنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية.
- 14.** يبقى العطاء ساري وممتد المفعول بعد انقضاء مدة السريان المدونه ما لم يتقدم صاحب العطاء بطلب يفيد العدول عن الاستمرار في المناقصة.

- 15.** يشتمل المظروف الفني على أصل وصورتين من العطاء الفني.
- 16.** يتم رفض العطاء في حالة مخالفة أحد الشروط العامة أو الخاصة دون إبداء أي سبب ولن يكون لصاحب العطاء الحق في الاعتراض أو المطالبة في هذا الشأن
- 17.** لا يلتفت إلى أي عطاء ينص على تخفيض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة كما لا يلتفت إلى أي تعليق لقبول العطاء على تغيير في أي من هذه الشروط والمواصفات.
- 18.** يشتمل المظروف الفني على صورة شهادة التسجيل في ضريبة المبيعات وصورة عقد تأسيس الشركة وصورة من البطاقة الضريبية وسابقة الأعمال وآخر إقرار ضريبي على أن تكون جميع الصور المقدمة صورة طبق الأصل والتسجيل على بوابه التعاقدات الحكوميه والفاثوره الالكتروني.
- 19.** في حالة قيام الشركة بتفويض أي من الأشخاص لإنهاء الأعمال الخاصة بالشركة (استلام أوامر التوريد أو الشيكات) ويكون التفويض مختوما بخاتم الشركة.
- 20.** جميع الأصناف المطلوب توريدها تكون تسليم مخازن مركز الأورام (شارع جيهان تليفون وفاكس 050/2202850

طابع الشهيد

ثمن النسخة ( ) جنيه

كراسة  
شروط ومواصفات  
عملية تقديم خدمات أعمال النظافة  
لمركز الأورام بجامعة المنصورة

مناقصة رقم

جلسة الموافق : - 6 / 11 / 2025 م

## خطاب تقديم العطاء

السيد الأستاذ الدكتور / مدير مستشفى مركز

تحية طيبة لسيادتكم وبعد،،،،

أتشرف بأن أتقدم بعطائي هذا عن مناقصة وقد سجلت أسعارى على الاستمارة المعدة لذلك في هذه الكراسة. جلسة يوم الخميس الموافق 6 / 11 / 2025 م

كما أقر بأنني قد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذه الكراسة وأتعهد بالتزامي بتنفيذ جميع ما تقضي به نصاً وروحاً دون ابداء أي معارضة لأي سبب كما أنني لا أعلق قبول عطاني على أي شروط ولم أضف أو أحذف من هذه الكراسة أيه عبارة .

الأهلية

يقر مقدم العطاء على أنه مستوف لجميع الشروط القانونية الخاصة بأهليته للتعاقد والالتزام وأنه لم تصدر ضده أي أحكام تمس النزاهة أو الشرف كما لم يصدر قرار من الهيئة العامة للخدمات الحكومية بشطب اسمه من سجلات المتعاقدين ، وأنه ملتزم بالتأمين على العمالة .

ولسيادتكم جزيل الشكر والتقدير ،،،،

توقيع مقدم العطاء،،،،

عطاء عن

اسم مقدم العطاء ولقبة : -

.....

صناعته : -

.....

.....

رقم السجل التجاري :-

.....

رقم البطاقة الضريبية :-

.....

العنوان :-

.....

.....

المركز أو قسم الشرطة التابع لها :-

.....

رقم المحل :- ..... رقم التليفون :-

رقم الفاكس :-

البريد الالكتروني :-

محل اقامته :-

.....

....

محلة المختار :-

.....  
...

أسم المدير أو الموظف المسئول :-

.....

الرقم القومى :-

.....

أسم البنك أو البنوك التي يتعامل معها :-

.....

رقم الحساب بالبنك :-

.....

رقم التسجيل بضريبة القيمة المضافة :-

.....

رقم القيد في السجل التجاري أو الصناعي أو سجل المستوردين أو سجل الوكلاء  
التجارين

.....

.....

الجدول الزمني المقترح للبت في المناقصة العامة رقم ( 3 ) للعام المالي 2026/2025م  
لتقديم خدمات أعمال النظافه

م	البيان
1	الانتهاء من التقرير الفني في موعد أقصاه ١٠ أيام من تاريخ فتح المظاريف الفنية.
2	اعلان التقرير الفني في اليوم التالي لاعتماد السلطة المختصة ( قرار لجنة البت )

3 جلسة فص المظاريف المالية خلال ١٢ يوم من اعتماد السلطة المختصة لمحضر لجنة البت.

تعقد جميع الجلسات في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً الميعاد المحدد قانوناً

### التعريفات

يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعاني المبينة بجانب كل منها ما لم يتضح من صراحة النص ويقتضي سياق الكلام غير ذلك :-

م	الكلمة	تعريفها
1	جهة التعاقد	وتعني الطرف الأول والتي تتعاقد على تلقي خدمات اعمال النظافه وتقوم بالاستلام والفحص وتسديد مستحقات المتعاقد
2	المتعاقدين المتنافسين	المتعاقد المتقدم للـ ( المناقصة العامة ) والتي قامت بشراء كراسة الشروط وتقدمت بعروض في هذه العملية والدين لهم خبرة ومقدرة فنية ومالية ولهم مفار اداريه بأنحاء الجمهورية
3	التنفيذ	هو إتمام عملية تقديم خدمات أعمال النظافه المتعاقد عليها مع جهة التعاقد

4	الأعمال	تعني تقديم خدمات أعمال النظافة وما يسند إليهم من أعمال
5	جلسة الاستفسار	هي الجلسة المخصصة للرد على الاستفسارات المقدمة من مقدمي العطاءات التي قامت بشراء الكراسية
6	جلسة فتح المظاريف الفنية	هي الجلسة المحددة لفتح المظاريف الفنية المقدمة من مقدمي العطاءات
7	جلسة فتح المظاريف المالية	هي الجلسة المحددة لفتح المظاريف المالية المقدمة من مقدمي العطاءات
8	صاحب العطاء المقبول	هو العطاء الذي قبلته الجهة الإدارية بصفته أقل الأسعار والمطابق للشروط والمواصفات الفنية
9	لوحة الإعلانات	هي اللوحة المخصصة لإعلان نتائج البت الفني والمالي
10	الجنة فتح المظاريف	هي اللجنة المعنية بفتح المظاريف الفنية والمالية
11	لجنة البت	هي اللجنة المعنية بالبت في العروض الفنية والمالية
12	العقد	هو السند القانوني الذي يتم توقيعه بين الجهة الإدارية وصاحب العطاء المقبول لتنفيذ العملية محل الطرح، وذلك طبقاً للعقد النموذجي الوارد من الهيئة العامة للخدمات الحكومية
13	التأمين الإبتدائي ( المؤقت )	هو المبلغ الذي تحدده الجهة الإدارية لضمان جدية العطاء المقدم للعملية محل الطرح وفقاً لأحكام القانون (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م) ولائحته التنفيذية
14	التأمين النهائي	هو النسبة المحددة قانوناً من قيمة العقد لضمان تنفيذ العملية محل الطرح
15	المراسلات	تعني كافة المكاتبات المتبادلة بين الجهة الإدارية ومقدمي العطاءات خلال اتخاذ إجراءات الطرح والترسية والتنفيذ
16	السجلات	هي السجلات التي تختص بها الجهة الإدارية لتسجيل ما قامت به من إجراءات في هذه العملية محل الطرح
17	المظروف الفني	هو المظروف المقدم بالعطاء والذي يحتوي على البيانات المالية المقدم العطاء. هو المظروف المقدم بالعطاء والذي يحتوي على كراسة الشروط والبيانات والمواصفات الفنية لمقدم العطاء مرفقاً به التأمين المؤقت
18	المظروف المالي	هو المظروف المقدم بالعطاء والذي يحتوي على البيانات المالية المقدم العطاء
19	العطاء	هو المظروف المقدم من مقدمي العطاءات والذي يحتوي على المظروف الفني والمظروف المالي
20	مدة سريان العطاء	هي المدة المحددة بالكراسه لسريان العطاء وفقاً لأحكام القانون

21	المشروعات الصغيرة	هي المشروعات التي لا تزيد رأس مالها عن مليون جنيه
22	المشروعات متناهيه الصغر	هي المشروعات التي لا تزيد رأس مالها عن خمسون ألف جنيه
23	اللجنة الإدارية	هي اللجنة المختصة لإختيار العناصر البشرية مقدمى خدمات أعمال الأمن والحراسه ومتابعة تنفيذ الأعمال محل التعاقد
24	الشكاوى	هي الإعتراضات التي يبديها مقدمى العطاءات سواء على مضمون كراسه الشروط والمواصفات أو على الإجراءات الخاصه للعملية محل الطرح
25	مكتب متابعة التعاقدات الحكومية	هي الجهه المختصة بتلقى الشكاوى والرد عليها ويتبع مكتب وزير المالية مباشرة

### الشروط العامة

(1) على مقدم العطاء ارفاق كراسة الشروط بالمظروف الفني بعد التوقيع على جميع صفحاتها ويعتبر ذلك اقراراً منه

باطلاعه على كافة الشروط وقبولا منه لها.

(٢) على مقدم العطاء تقديم ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات

(٣) بيان الشكل القانوني لصاحب العطاء والمستندات الدالة على ذلك.

(4) يجب أن يبين مقدم العطاء عنوانه بالتفصيل ويتعين عليه أن يخطر الجامعة بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال بأي تغيير في هذا العنوان في خلال أسبوع من تاريخ التغيير وتعتبر الإعلانات والخطابات التي تسلم له على هذا

العنوان المبين منه أو ترسل إليه بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعريضه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال عليه تكون قد أعلنت إعلاناً صحيحاً.

(5) تكتب أسعار العطاء بالمداد بالجنبيه المصري رقماً وحرفاً باللغة العربية لكل وحدة على حده وطبقاً لما هو مدون بجدول الفئات عدداً أو ورماً أو مقاساً أو غير ذلك دون تعديل أو تغيير في الوحدة ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة ومختومة من مقدم العطاء.

(6) لا يجوز الكشط أو المحو أو التحشير في جداول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته بالمداد رقماً وحرفاً وتوقيعه من مقدم العطاء.

(7) لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل - فيها - مهما كان نوعه وإذا رغب في إجراء التعديلات فعليه أن يدونها في كتاب مرفق بعطائه على أن يشير هذا الكتاب إلى العطاء نفسه أو يرسل التعديل بعد ذلك بكتاب مستقل على أن يسلم للإدارة العامة للاحتياجات قبل فتح المظاريف الفنية ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

(8) إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد قيمة تقديم الخدمة المطلوب تنفيذها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن الدخول في المناقصة بالنسبة لهذه الخدمة

(9) الأسعار التي يحددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أيا كان نوعها والتي يتكدها بالنسبة لكل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام تنفيذ جميع الأعمال للجهة الإدارية طبقاً لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى.

(10) لا يجوز نزع أوراق من محتويات هذا العطاء بل يجب تقديمه سليماً كاملاً ولا يقبل أي عطاء مخالفاً لذلك

(11) مرفقات المظروف الفني :-

أ- التأمين الابتدائي (المؤقت) بمبلغ 220000 جنيهاً ) فقط مئتان وعشرون ألف جنيهاً ) لا غير بموجب وسائل الدفع الإلكترونية من خلال منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني أو بموجب خطاب ضمان صادراً من أحد المصارف المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر جهة التعاقد مبلغاً يوازي التأمين المؤقت وأن يكون خطاب الضمان ساري المفعول لمدة أربعة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية ويجب أن تتضمن مستندات الطرح وصور سداد التأمين المؤقت وردة على وجه التحديد وفقاً لأحكام القانون

ب- جميع البيانات الفنية عن العرض تفصيلاً

ج- الموافقة الأمنية ( سارية )

د- سابقة الأعمال مشفوعة بصورة أوامر اسناد ( خطاب معتمد من الجهة التي سبق التعامل معها)

هـ - بيانات القيد في السجل التجاري أو الصناعي

و - شهادات التسجيل لدي ضريبة القيمة المضافة بحسب الأحوال. ر البطاقة الضريبية أو صورتها وآخر إقرار ضريبي

ح - كتاب مختوم من البنك برقم الحساب

ط - المستندات الدالة على الكفاءة الفنية والكفاءة المالية ..

ووفقاً لنص المادة رقم (٤٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م)

(١٢) مرفقات المظروف المالي.

أ - قوائم الأسعار

ب - طريقة السداد.

(١٣) تقدم العطاءات في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي مع تقديم اقرار من مقدم العطاء

يضمنه بمظروفه الفني يفيد التزامه بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمين السائدة ويقتصر فتح المظاريف المالية على العروض المقبولة فنياً ويجب أن يثبت على كل من مظروفي العطاء ( الفني والمالي ) نوعه من الخارج ويوضع المظروفان داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة ويكتب على كل من المظروفين الفني والمالي ( عطاء توريد....) بينما يدون على المظروف الخارجي الآتي :

- مستشفى / مركز

. يسلم باليد لإدارة التعاقدات بمستشفى مركز جامعة المنصورة واستلام الايصال الدال على التسليم مبيناً به تاريخه وساعته أو يرسل العطاء بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد على أن يصل للجامعة قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بداخله المظروف الفني والمظروف المالي الجلسة 6 / 11 / 2025 ميلاديه بوقت كاف أو تسليمه

(١٤) على مقدمي العطاءات ضرورة تضمين المظروف الفني جميع البيانات الدالة على الأهلية القانونية والفنية والمالية لتنفيذ العطاء والمستندات الدالة على ذلك بما فيها سابقة الخبرة والقيد في المكاتب أو السجلات أو النقابات أو الاتحادات التي يكون القيد فيها واجباً قانوناً، إضافة إلى ما تطلبه الجهة الإدارية من مستندات أخرى.

(١٥) آخر موعد لتقديم العطاءات الساعة الثانية عشر ظهر يوم الخميس الموافق 6 / 11 / 2025 م ولا يلتفت إلى العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد أو الغير مقرونة بالتأمين الابتدائي (المؤقت)، ويجب

أن يكون العطاء ساري المفعول لمدة ٩٠ يوم من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية على أن يتم البت في المناقصة والاختار في حالة القبول قبل انتهاء مدة صلاحية سريان هذه العطاءات ويجوز للجامعة أن تطلب كتابة من مقدمة العطاءات في الوقت المناسب قبل انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً - مد سريان مفعول عطاءتهم

للمدة الضرورية ومد صلاحية التأمين المؤقت ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه من مدة سريان عطاءه كتابة ويرد إليه تأمينه فور انتهاء مدة سريان العطاء.

(١٦) لا يجوز لمقدم العطاء أن يعلق عطاءه على تغيير لما ورد في الشروط والمواصفات الواردة بالكراسة.

(١٧) يبقي العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الجهة الإدارية وحتى نهاية مدة سريان العطاء المبينة باستمارة العطاء المرفقة للشروط

(١٨) اذا سحب مقدم العطاء عطاؤه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المؤدي حقاً للجامعة دون الحاجة إلى اذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتحاد أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو استناداً من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدي أي جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء المذكور.

(١٩) كل عطاء مقدم من مقدمي الخدمة يجب أن يرفق به صورة رسمية من عقد تأسيسها ومن نظامها الأساسي وعند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن يرفق به صورة رسمية من عقد التعاقد وفي كلتا الحالتين يجب أن تشمل الصورة المقدمة البيانات التالي :-

أ - بيان بأسماء الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة أو المنشأة ومدي هذا الحق وحدوده.

ب - بيان بأسماء المسؤولين مباشرة عن تنفيذ شروط العقد وامضاء الايصالات وتقديم طلب صرف مستحقات التعاقد أو المنشأة ونماذج من أمضاناتهم على أن تكون هذه النماذج على ذات صورة العقد أو التوكيل

ج - وإذا كان مقدم العطاء شخصاً طبيعياً أو معنوياً فيجب ان يرفق بالعطاء صورة معتمدة من بطاقته الضريبية ومن شهادة تسجيله لدي ضريبة القيمة المضافة.

(٢٠) لجهة التعاقد الحق في مراجعة الأسعار سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية اذا اقتضى الأمر ذلك ويعول على السعر المبين بالحروف ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم المناقصة

(٢١) يجوز لمقدم العطاء أو وكيله أن يحضر جلسة فتح كل من المظاريف الفنية والمالية في الموعد المحدد لذلك السماع قراءة محتوياتها.

(٢٢) في حالة اخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة أو جهة التعاقد بالتزاماتها أو بمهامها القانونية ، يحق للمتعاقد التقدم إلى الجهة الإدارية بشكواه كتابتاً بخصوص أي اجراء من إجراءات التعاقد وفي ذات التوقيت اخطار مكتب شكاوي التعاقدات العامة بوزارة المالية بصورة منها واذا لم يفصل فيها بمعرفة الجهة الإدارية يكون له الحق في التقدم بشكواه على المكتب للنظر والفصل في الشكوى وذلك قبل اللجوء إلى جهات القضاء .

(٢٣) اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في كراسة الشروط والمواصفات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات وغيرها من المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد - وفي حالة تقديم مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف او الالتباس في المضمون

(٢٤) تبدأ المدة المحددة لتقديم الخدمة من اليوم التالي لاختار المتعاقد بأمر الاسناد وتقديم التأمين النهائي واستلام الموقع وفقاً للأحكام الأخرى الواردة بكراسة الشروط في هذا الشأن.

(٢٥) إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان لجهة التعاقد الحق في فسخ العقد أو تنفيذه على حسابه ويكون الفسخ أو التنفيذ على حساب المتعاقد بقرار من السلطة المختصة يخطر به بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيه في الوقت ذاته بالبريد الإلكتروني أو الفاكس بحسب الأحوال على عنوانه المبين في العقد.

(٢٦) لا يجوز للمتعاقد التنازل عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك وبيقي المتعاقد مسئولاً عن تنفيذ العقد ولا يخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجامعة قبله من حقوق ولا يجوز للمتعاقد التنازل عن مستحقاته للبنك المصدر الخطاب الضمان

(٢٧) في حالة وفاة مقدم العطاء إذا كان شخصاً طبيعياً أو مالك شركة الشخص الواحد أو الشريك مع الغير بحصة حاکمة تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء قبل البت ، جاز لجهة التعاقد استبعاد العطاء المقدم منه ورد التأمين المؤقت ، أو السماح للورثة بالاستمرار في الإجراءات بشرط أن يعينوا عنهم وكلياً بتوكيل مصدق على التوقيعات فيه وتوافق عليه السلطة المختصة

(٢٨) في حالة وفاة المتعاقد أثناء التنفيذ يحق لجهة التعاقد انهاء العقد ورد التأمين النهائي للورثة ما لم يكن لها التوقيعات فيه وتوافق عليه السلطة المختصة مطالبات قبل المتعاقد أو السماح لهم بالاستمرار في تنفيذ

العقد وإذا كان العقد مبرما مع أكثر من متعاقد وتوفي أحدهم ، جاز لجهة التعاقد انهاء العقد مع رد التأمين النهائي ما لم يكن لها متطلبات أو السماح لباقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذه.

(٢٩) يلتزم مقدم العطاء بتقديم قائمة بالأعداد والاحتياجات المقدمي خدمات الأمن والحراسة التي تقدم فيها بعرض فني على النموذج المخصص في نهاية كراسة الشروط والمواصفات مستوفاة كافة البيانات وتكون معتمدة ومختومة من إدارة الجهة المتعاقدة أو الجمعية على أن توضع هذه القائمة ضمن المظروف الفني وسيتم استبعاد أي عطاء لا يلزم بهذا الشرط ويمكن المقدم العطاء أن يرفق بيان تفصيلي بهذه القائمة

(٣٠) يلتزم مقدم العطاء بتقديم أسعاره بالمظروف المالي على النموذج المخصص لذلك في نهاية كراسة الشروط والمواصفات على أن تكون هذا الأسعار شاملة كافة الضرائب والدمغات والتأمينات والمصاريف بحسب الأحوال ويكون النموذج معتمد ومختوم من مقدمي العطاءات واستبعاد أي عطاء مخالف لهذا الشرط.

(٣١) يجب أن يكون مقدم العطاء مسجل على بوابة التعاقدات العامة وفي حالة عدم التسجيل يتم استبعاد العطاء .

(٣٢) توضع الكراسة ضمن المظروف الفني، وتوضع قائمة أسعار الاحتياجات للخدمات المطلوب تقديمها المرفقة ضمن المظروف المالي ويحظر كتابة أي شروط فنية بالمظروف المالي حيث لا يعتد بها وتعتبر ملغاه

(٣٣) كراسة الشروط والمواصفات والملحقات جزء لا يتجزأ من التعاقد

(٣٤) يقتصر فتح المظاريف المالية على العطاءات المقبولة فنيا فقط.

(٣٥) في حالة التأخير عن موعد تنفيذ تقديم الخدمة فإنه يتم تحصيل غرامة تأخير طبقاً لما هو وارد بكراسة الشروط

(٣٦) مجرد اخطار المتعاقد بقبول عطائه وقيامه بسداد التأمين النهائي المطلوب في خلال المدة المحددة قانوناً يتعين عليه الحضور لتوقيع العقد ويحرر العقد من أصل وأربعة نسخ يسلم الأصل للإدارة المالية بالجهة ونسخة لإدارة التعاقدات ونسخة للإدارة الطالبة أو المستفيدة ونسخة للإدارة المشرفة على التنفيذ ونسخه للمتعهد.

(٣٧) مدة التعاقد عام ميلادي كامل اعتباراً من تاريخ صدور أمر الاستاد واستلام الموقع ويحدد لمدة مماثلة بنفس الشروط والأسعار بموافقة الطرفين وفي حالة عدم الرغبة في التجديد من أحد الطرفين يتم اخطار الطرف الآخر قبل انتهاء العقد بشهرين على الأقل، على أن يستمر المتعاقد في تقديم الخدمة لمدة ثلاث أشهر

إضافية على مدة التعاقد الأصلية بنفس الشروط والموصفات والاسعار الأصلية أو لحين إعادة الطرح والترسية على أحد المتعاقدين أيهما أقرب

(٣٨) يجب على المتعاقد عند الترسية قيامه بتوريد ساعة حضور وانصراف جهاز بصمة لتسجيل بيانات جميع العاملين لديها بالتنسيق مع الجهة المتعاقدة على برنامج الحضور والانصراف بالجهة المتعاقدة.

(٣٩) يعمل بأحكام القانون رقم (١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م) بشأن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية وقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما فيما لم يرد بشأنه نص في كافة شروط الكراسة كما تعتبر هذه القوانين وكافة أوراق ومستندات المناقصة جزا من العقد الذي يتم ابرامه بين الجامعة وصاحب العطاء المقبول ومتم له.

(٤٠) على المتعاقد أن يقوم بالتأمين على جميع الأنشطة محل التعاقد ضد أعمال المسؤولية التقصيرية (مسئولية المتبوع عن أفعال تابعة ) الناتجة عن إهمال عاملها لدى شركات التأمين المختصة بذلك على أن تثبت جهات التحقيق الرسمية المختصة أن الخطأ ناتج عن إهمال تأديتهم لعملهم بالموقع على أن تلتزم الجهة بتقديم القرار الصادر بالتصرف النهائي في الواقعة من عاملها لدى الجهات القضائية المختصة وإخطار المتعاقد والجهات المختصة بالواقعة خلال (٢٤) ساعة من تاريخ وقوعها وتحمل شركة التأمين التعويضات اللازمة طبقاً لما تسفر عنه التحقيقات في هذا الشأن.

(٤١) الجهة الإدارية غير مسئولة عن أي زيادة سيادية لأجور العاملين الخاصة بالمتعاقد ولا يحق للمتعاقد المطالبة بأي زيادة عن مبلغ التعاقد خلال مدة التعاقد

(٤٢) يقوم المتعاقد بتقديم إيصال شهادة التأمينات الاجتماعية والقوي العاملة المسددة في حالة صرف أي مبالغ مستحقة للجهة المتعاقدة، وجهة التعاقد غير مسئولة عن تأخر صرف المستحقات في حالة التأخير في ذلك.

(٤٣) في حالة وجود خلاف بين الطرفين حول تنفيذ العقد يتم تسويته بالطرق الودية فيما بين الطرفين وفي حالة عدم الوصول إلى إتفاق يتم اللجوء إلى محاكم مجلس الدولة المختصة بالمنصورة في هذا النزاع

\* يلتزم المتعاقد بتقديم كشف بأسماء مقدمي الخدمة معتمد ومختوم مرفق به صورة البطاقة الشخصية لكل فرد أو مشرف أو مدير موقع مع الاعتداد بالعنوان المدون بها وصحيفة الحالة الجنائية.

\* يلتزم المتعاقد بتوفير كافة السجلات والدفاتر والكشوف التي تطلبها اللجنة الأمنية لإنتظام وحسن سير العمل والالتزام بتقديمها للجنة يوميا مع تنفيذ كافة تعليمات اللجنة.

\* يلتزم المتعاقد بتقديم كشف يومي في بداية اليوم من مدير الموقع بأسماء المشرفين وافراد الأمن والحراسة وأماكن توزيعهم إلى اللجنة الأمنية وعلى مدير الموقع تنفيذ تعليمات اللجنة الأمنية في أي تعديل أو اضافة.

\* يلتزم المتعاقد بأن لا يتجاوز نسبة الغياب عن 10% من إجمالي القوة خلال 24 ساعة وفي حالة التجاوز عن هذا الشرط يكون قد أخل وخالف شروط التعاقد المزمع ويؤدي ذلك لإنهاء التعاقد على أن يتم مضاعفة غرامات الغياب الموضحة في بند الغرامات الأعداد الغياب وفي حالة التجاوز عن هذه النسبة يكون قد أخل بالتعاقد وعلى جهة التعاقد ( الطرف الأول ) فسخ العقد

\* تقوم اللجنة الأمنية بالأشراف والمتابعة والرقابة والتقييم لأداء المتعاقد ( للجنة كافة الصلاحيات التي تعمل لحسن سير العمل وانتظامه دون الرجوع إلى المتعاقد )

\* يلتزم المتعاقد بتقديم فاتورة الكترونية وكذا شهادة تأمينات وشهادة القوي العاملة على أن يكون صرف مستحقاته بعد مراجعتها نهاية كل شهر ويتم مراجعتها مالياً من قبل الجهة المتعاقدة في ضوء شروط التعاقد .

\* لا يجوز للمتعاقد أن يعهد بتنفيذ بنود التعاقد إلى غيره من الباطن .

\* سرعة تلبية حضور المتعاقدين أو وكالة فور استدعائه لتلافي أي ملاحظات أو مشاكل يعجز مدير الموقع عن حلها.

\* يلتزم المتعاقد بما جاء بقانون البيئة رقم (1) لسنة 1994م) وأي تعديل له.

\* من حق الجهة الإدارية اختيار وحدة أو بعض الوحدات من وحدات الجامعة لتنفيذ أمر الإسناد عليها دون الأخرى.

\* على المتعاقد عدم تأخير رواتب المشرفين والأفراد بحد أقصى يوم خمسة من الشهر التالي من العمل وفي حالة عدم الالتزام يتم توقيع غرامة مالية قدرها ( 1000 ) جنيهاً عن كل يوم تأخير مع الالتزام بقانون الدولة للعمل فيما يتعلق بالحد الأدنى للأجور.

\*. يلتزم المتعاقد بأن يكون جميع أفراد الأمن من حاملي المؤهلات ولا تقل عن مؤهل متوسط وأن لا يقل السن عن 20 سنة ولا يزيد عن 50 سنة

\* هذه العملية خاصة بتقديم خدمات النظافة بمركز الأورام وحدة واحدة لا تقبل التخزنة .

(44) ان تكون الشركة لها سابقه اعمال لا تقل عن ثلاث سنوات في نفس المجال الصحي ة تقديم اوامر الاسناد الداله علي ذلك احضار شهادات من الجهه الصحيه المتعاقده مع الشركات تدل علي حسن سير العمل وانتظامه

\*لا يقل راس مال الشركة المدفوع عن 2مليون جنيه.

- \*تقديم برنت تامينات من الشركه يوضح عدد الافراد المؤمن عليها في الشركه.
- \*ان تكون سلبه اعمال الشركه في نفس المجال تتناسب مع حجم الاعمال المطروحه.
- \*تقديم اقرار ذمه ماليه في بدايه التعاقد وافي نهايته.

### المواصفات الفنيه لعمله التعاقد علي اعمال نظافه مركز الاورام

1/ تلتزم الشركه بنظافه الطوابق كامله من البدروم وحتى سطح المركز وتشمل ( جميع الريسبشنات ، والسلالم ، والاستراحات ، وجميع مداخل وشوارع المركز ، بالاضافه الي المسجد وجميع الابنيه الخدميه التابعه للمركز ، والطرق المؤديه للمصاعد وجميع المكاتب الاداريه والاقسام والمعامل والاشعه والعيادات الخارجيه واي مكان يحتاج الي نظافه ، وما يستجد من اعمال اخري .

2/ التزام الشركه بتوفير الخامات بالمواصفات المدرجه بالعرض الفني مع تقديم عينات للاعتمادها قبل الاستلام و لصق علامه MSDS على العبوات والخامات قبل توريدها.

3/الالتزام الشركه بعدم تشغيل الاصغر سنا تحت 18 عام وزياده عن 55 للرجال و 50 للانات وتكون نسبه الرجال متساويه في الاعداد اليوميه مع الاناث

4/ التزام الشركة بارتداء بطاقة التعريف والزي الرسمي

5/التزام العماله بالتعامل مع المريض وجميع المترددين علي المركز بطريقه لائقه وعدم قبول اي مقابل تحت اي مسمي .

6/ في حاله وجود مخالفه يتم اثباتها بتقرير يعرض علي مدير المركز مع تطبيق نص القانون 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية ( تنظيم التعاقدات )

7/ التزام الشركة بتوفير الايدي العامله بنفس الاعداد المذكوره في العرض الفني والمالي علي مدار اليوم كي لا يؤثر علي اعمال النظافه واستخدام احدث الماكينات والخامات كما يتم استخدام احدث الاساليب العلميه في عمليات النظافه والتأكد من تنفيذ المهام تحت اشراف طاقم مشرفين مدربين.

8/الشركه مسؤوله عن تامين العماله الخاصه بها من الحوادث والاطار اثناء العمل وكذلك مسؤوله عن علاوتهم وانتقالاتهم والرعايه الصحيه الخاصه بهم.

9/ تلتزم الشركه بالعمل بثلاث ورديات ( صباحيه . مسائيه . ليليه ) كما تتم اعمال النظافه علي مدار سبعة ايام في الاسبوع .

10/ تلتزم الشركه باعمال النظافه اليوميه من تفرغ ونظافه طفايات السجائر وسلات المهملات ونظافه الحوائط وشفط الاتربه من الارضيات باستخدام احدث الماكينات المخصصه لذلك ، ونظافه الارضيات المختلفه كذلك ارضيات وحوائط وتركيبات دورات المياه .

ونظافه وتلميع ارضيات المداخل وجميع غرف العيادات والمعامل والقاعات وازاله بصمات الزجاج الخاص بالابواب والشبابيك من الاتجاهين والقواطع وتلميع الاكسسوارات الخاصه بالابواب والشبابيك وتفويط الاثاث وكنس ونظافه جميع السلالم والمصاعد وجمع المخلفات في اكياس وتجميعها في المكان المخصص لها بطريقه سليمه .

11/ التزام الشركه بالاعمال الاسبويه من ازاله البقع من الارضيات ونظافه وازاله الاتربه من الحوائط بكامل الارتفاع ونظافه وازاله الاتربه والعنكبوت من الاسقف ومن الاماكن المرتفعه مثل اسطح الدواليب وبراويز الصور وغير ذلك وتلميع الزجاج الخاص بالابواب والشبابيك والقواطع ونظافه الابواب والشبابيك والحلوق الخاصه بها نظافه مكثفه وعميقه للارضيات والحوائط ودورات المياه ونظافه كل مالم يتم نظافته طوال الشهر .

12/ التزام الشركه باعمال النظافه الشهريه بجانب اعمال النظافه اليوميه من نظافه وتفويط المعلقات الكهربائيه بعد فكها وتركيبها بواسطه فني مختص تابع للمركز

13/ في حالة ظهور اي مخالفه في اعمال النظافه او اي خلل في الالتزامات اعمال النظافه يطبق احكام القانون 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية ( تنظيم التعاقدات )

14/ التزام الشركه بتنفيذ التعاقد ( بدايه التعاقد )

15/ التزام الشركه بعمل بصره حضور وانصرف خاصه بالعمال تكون تحت اشراف الجنه المشرفه.

16/ يتم عمل دفتر يومي به بيان عدد العماله الفعلي بكل ورديه علي حده وذلك تحت اشراف اللجنه المشرفه او النوبتجي الاداري ، مع بيان ما تم انجازه من اعمال في كل ورديه علي حده مع بيان كمي المنظفات المستخدمه .

17/ الاعداد الخاصه بالتعاقد الحالي

110 بينه 140 خدمات 6 مشرف

18/ التزام الشركه بنظافه المركز كاملا وفي حاله الضروره يستثنى فقط الاماكن الممنوع تواجد فيها عماله حسب رؤيه اداره المركز

19/ الالتزام باجراءات السلامة والصحه المهنيه باستخدام وتوفير معدات السلامة الشخصيه مثل ( ارتداء القفازات ، واقيات الوجه ، اقنعه التنفس ، والاحذيه المطاطيه ، واغطيه الملابس المقاومه للماء حسب الحاجه )

20/ الالتزام بتنفيذ تعليمات وسياسات الجودة ومكافحه العدوي بالمركز مثل ( غسل اليدين بشكل متكرر بالماء والصابون خاصة بعد التعامل مع الاسطح الملوثة ) .

21/ الالتزام بسياسه فصل المخلفات حيث يتم جمع المخلفات الطبيه في الاكياس الحمراء والغير طبية في الاكياس السوداء والمخلفات الصلبه في السفتي بوكس .

### عقد توريد خاص بالمناقصة العامة ( 3 ) اعمال النظافه بالمركز

- إنه في يوم الموافق / / 2025 تم إبرام هذا العقد بين كل من:-
- أولاً: مركز الأورام ومقرها جامعة المنصورة بصفتها المتعاقد ، و هي الجهة المعنيه/ المستفيدة من اعم للمركز و يمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته أ.د/ شريف خاطر – رئيس جامعة المنصورة.
- ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد السيد الأستاذ الدكتور/ المدير التنفيذي للمستشفيات الجامعية و المراكز الطبية المختصة بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم 2085 الصادر في 2023/5/3.
- (طرف أول مشتري)
- ثانياً: شركة / الكائن مقرها في وشكلها  
القانوني والمصنفه سجل تجارى بطاقة ضريبية رقم  
تليفون رقم فاكس رقم بريد الكترونى ويمثلها

السيد/ بطاقة رقم قومي بصفته المتعاقد معه.  
بصفته (طرف ثانى بائع)  
تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على عملية تعاقد شركة متخصصة في أعمال النظافة للمركز وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية و يضمن انتظام سير العمل، و وفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثانى إستعداده للقيام بذلك و إتمامه وفقاً للشروط و المواصفات و أي متطلبات أخرى و كما هو منصوص عليه بكراسة الشروط و المواصفات و (العتاء / ) المقدم منه و الذى قبله الطرف الأول و في ضوء اعتماد ( السلطة المختصة / المفوض عنه أ.د/ الشعراوي كمال موسى بالقرار رقم 2085 الصادر في 2023/5/3 ) وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولانحته التنفيذيه الصادره بقرار وزير المالية رقم 69 لسنة 2019، و (الإعلان) وكراسة الشروط و المواصفات المنشوره على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ / / 2025 بشأن الاتفاق المباشر رقم (27 لسنة 2020) للتعاقد على عملية أعمال النظافة بمركز الأورام
- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط و المواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به لجنة الاتفاق المباشر من قبول (العرض) المقدم من الطرف الثانى بمبلغ ( فقط و قدره ) ( جنياً لا غير) و الذى تمت الترسيه بناء عليه ، باعتباره (الأفضل شروطاً و الأقل سعراً و الذى تم تربيحه و مطابقتة للشوط و المواصفات الفنيه و اعتماد السلطة المختصة.
- و بعد أن أقر الطرفان بأهليتهما و صفتيهما للتعاقد اتفقاً على الآتى:-

#### البند الأول

- يعتبر التمهيد السابق و كراسة الشروط و المواصفات و العرض المقدم من الطرف الثانى، و كافة المكاتبات المتبادله بين الطرفين و محاضر (لجنة المناقصة) رقم ( ) لسنة 2025 ، و أمر التوريد رقم ( ) و المؤرخ / / 2025 جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد و متمماً و مكمللاً لأحكامه.

#### البند الثانى

- تعتبر الملاحقه التاليه و المرفقه بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه:
- ملحق(1): وصف موضوع العقد.
- ملحق (2): الإشتراطات الخاصه.
- ملحق (3): التزامات طرفى التعاقد.

#### البند الثالث

- يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للمناقصة وأفضل المعايير المتعارف عليها و طبقاً للمواصفات الفنية و الكميات و الأسعار الموضحة بعد وبقيمه إجماليه قدرها ( ) فقط و قدره جنيهاً لاغير و التكاليف و النفقات ذات الصله على النحو التالي:-.

- إجمالي قيمة العقد بمبلغ جنيهاً ( فقط )  
جنيهاً لاغير).

#### البند الرابع

- سدد الطرف الثاني مبلغ جنيهاً ( فقط ) جنيهاً لاغير)  
بموجب خطاب ضمان نهائي رقم مسحوب على بنك .

#### البند الخامس

- يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات و الأصناف محل العقد بمخازن مركز الأورام و عنوانه شارع جيهان - جامعة المنصورة و على نفقته الخاصة على أن يتم التوريد على دفعات حسب إحتياجات المركز، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف المورد من أصل و صورتين على هذا العنوان.

- يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات و الأصناف محل العقد من اليوم التالي من استلام أمر التوريد الصادر رقم ( ) في / / 2024، و ذلك على نفقته الخاصة.

#### البند السادس

- حدد الطرف الأول يوم الموافق / / 2025 في تمام الساعة موعداً لإنعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف المورد من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف المورد أو وجدت فيها نقص أو مخالفه للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمده وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني بأسباب الرفض كتابه.

- ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضه و توريد بدل منها خلال مده لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (5%) من قيمة الأصناف المرفوضه عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبحد أقصى أربعة أسابيع وبعد إنتهاء تلك المده يحق للطرف الأول إتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانن تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامه الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادره بقرار وزير الماليه رقم 692 لسنة 2019.

#### البند السابع

- يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا التعقد في المواعيد المحدده، وذلك حال مطابقتها للمواصفات و الشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تقاعس الطرف الأول عن الإستلام التقدم بطلب للسلطه المختصة لتشكيل لجنة محايدده لدراسة أسباب التقاعس، وصوره منه لمكتب شكاوى التعاقدات العموميه وذلك للمتابعه.

#### البند الثامن

- يضمن الطرف الثاني الأصناف المورد محل هذا العقد و ذلك لمدة عام تبدأ من تاريخ التشغيل ضد عيوب الصناعه .



### البند التاسع

- يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردته فعلياً خلال مده لا تجاوز 30 يوم تحسب من تاريخ الفحص و القبول والإعتماد، وذلك على حساب رقم بالبنك
- وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبه عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان و الخط المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبه شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسميه بالمبلغ المطالب به.

### البند العاشر

- للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لايجاوز (15%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

### البند الحادي عشر

- لايجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير ما عهد اليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول.
- ويظل الطرف الثاني وحده مسئولاً عن ايه أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد ، كما يلتزم باطلاع من عهد اليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

### البند الثاني عشر

- كلف الطرف الأول السيد/ بصفته/ بصفتها الوظيفة بموجب القرار رقم الصادر في مسنولا / مسئوله عن إدارة هذا العقد.

### البند الثالث عشر

- أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد و في أي وقت دون حاجة الى إخطار أو إذن مسبق.
- وفي حالة إكتشاف مخالفه الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءات المنصوص عليها في البند العشرون من هذا العقد.

### البند الرابع عشر

- اذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجه عن ارادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهله بما لايجاوز من المدة الأصليه للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير ، و في حالة تأخره لأسباب راجعه اليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهله وفقاً للآتى
- ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

### البند الخامس عشر

- يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.

### البند السادس عشر



- أقر الطرف الثاني عن توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات ، أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي.

#### البند السابع عشر

- يلتزم الطرف الثاني و العاملين لديه بالمحافظة على سرية و خصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقه بالعقد و يتعهد بعدم إفشائها للغير و ذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو إنهاءه أو فسخه ، و يعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبه مقررته في هذا الشأن.

#### البند الثامن عشر

- يلتزم الطرف الثاني بتحميل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

#### البند التاسع عشر

- إتفق الطرفان على بذل جهد للإلتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقه تتفق مع ما يوجب حسن النية ، وفي حالة حدوث خلاف بينها اثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسنول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف و ذلك لمناقشته ، واتخاذ الإجراءات التالية:

1. فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
  2. قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف و تقديم رأى فنى و مالى وقانونى للسلطة المختصة ، ويجوز لها الإستعانة باستشارى متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف و تقديم الرأى.
  3. تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق و التزامات طرفى العقد ، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات و البيانات و المبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

#### البند العشرون

- في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خساره تلحق به من أي مبالغ مستحقه أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصماً من مستحقاته لدى أي جهة إداريه أخرى أياً كان سبب الإستحقاق ، دون حاجة الى اتخاذ أي إجراءات قضائية ، و ذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى ، ولا يحق للطرف الثاني المطالبه باسترداد ماسبق سداده للطرف الأول.

#### البند الواحد والعشرون

- يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:



1. إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
2. إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
3. إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

#### البند الثاني والعشرون

- يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية الصادره بقرار وزير الماليه رقم 692 لسنة 2019 و ذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

#### البند الثالث والعشرون

- يتم تسوية المنازعات و الخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق و الشروط و الأحكام المنصوص عليها في المادة ( 91 ) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء الى التحكم.
- في حالة اللجوء الى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي:-
- تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.
- في حالة اللجوء الى تسوية النزاع قضائياً و كان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاما يكون البند على النحو التالي.
- تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى و التشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

#### البند الرابع والعشرون

- أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، و أن جميع المكاتبات و المراسلات و الإعلانات و المراسلات و الإعلانات و الإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حالة تغير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً ، بخطاب مسجل بعلم الوصول ، و الا اعتبرت مكاتباته و مراسلاته و اعلاناته و اخطاراته على هذا العنوان صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية.

#### البند الخامس والعشرون

- تحرر هذا العقد من أصل و أربعة نسخ ، سلمت احداها الى الطرف الثاني ، و احتفظ الطرف الأول بالأصل و النسخ الأخرى ، للعمل بمقتضاها عن اللزوم.

الطرف الثاني البائع

الطرف الأول المشتري

الإسم:

الإسم:

الصفه:

الصفه:

التوقيع:

التوقيع:

التاريخ:

التاريخ:



جامعة المنصورة

كلية الطب

مركز الأورام



جامعة المنصورة

كلية الطب

مركز الأورام